

## 101- شرح سنن ابن ماجه

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونتباهي ونشكره ولا نكفره. بل نؤمن به ونتوكل عليه ونصلی ونسلم على نبیه محمد نبی الرحمة وعلى الله واصحابه - 00:00:00

والتابعین لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال ابو عبد الله محمد ابن يزید الغزوینی في كتابه السنن. نعم وهو المعروف باین ماجة قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في المستحاضة - 00:00:25

التي قد دعت ایام اقضائها قبل ان يستمر بها الدم المستحاضة هي غير الحائض المستحاضة هي التي يستمر معها الدم ويكون هذا الدم ليس دم حیض وانما دم فساد فهادی تسمی مستحاضة - 00:00:50

واحكامها مختلفة الحائض طبعا كما تعلمون لا تصلي ولا يأتیها زوجها ولا تمس المصحف وقد اختلف هل تقرأ من حفظها القرآن ام لا؟ والاقرب والله اعلم انها تقرأ. والدليل على هذا - 00:01:22

لما جاء في الصحيحین ان عائشة رضی الله عنها عندما حاضت وذلك في حجة يع قبل ان تطوف بالبيت فقال لها عليه الصلوة والسلام افعلي ما يفعله الحاج الا الطواف بالبيت غير الطواف بالبيت. او كما قال عليه الصلوة والسلام - 00:01:45

ومما يفعله الحاج هو قراءة القرآن. نعم فوالله اعلم انها تقرأ ولكن لا تمس المصحف لانه قد جاء في كتاب عمرو بن حزم الانصاري الا يمس القرآن الا طاهر نعم والحادي ليست بطاهر ولعل ابن الابن عبد الملك الباهلي ينتبه - 00:02:14

نعم فلا يمس القرآن الا طاهر. والحادي ليست بطاهر. نعم. واما المستحاضة فتصلی ويأتیها زوجها ولكن هي من ذوات الاعذار او من ذوي الاعذار. فتتوظأ عند كل صلاة كما سوف يأتي - 00:02:48

طبعا تغتسل للحیض؟ نعم اذا ذهبت مدة الحیض ثم بعد ذلك نعم تتوضأ عند كل صلاة واعلم ان المستحاض على انواع طبعا يعني لعل الشیخ احمد الحمود ينتبه من اشكال ابواب الفقه هو باب الحیض - 00:03:13

وذلك لان النساء يختلفن نعم امرأة تحیض ستة ایام سبعة ایام ثمانيه ایام هذا غالب النساء بعض النساء لا تزيد على ذلك قد يأتیها الحیض نحو شهر وتجلس ثلاثة اشهر - 00:03:41

تراحوا نعم وقد بلغني ان امرأة كذلك او قرأت نسيت. نعم وقد يأتی الحیض لها اقل من سبعة ایام او ثمانيه ولذا ثبت عن ابن عباس كما في كتاب الدارمي ان الطهر ولو ساعة - 00:04:04

ان الطهر ولو ساعة نعم ونعم يعني الحیض ليس له مدة معينة فلذا يشكل ثمان ان كانت مستحاضة فالامر اشكال ولعل الشیخ طوکی ينتبه ايضا وذا كان من حين بلغت - 00:04:28

هي المستحاضة. فالامر ماذا؟ اشد اشكالا فالامر اشد اشكالا في هذه الحالة وان كانت غير مميزة فالامر اشكال واشكال لان المستحاضة على قسمین اما ان تكون لها تمیز او ليس لها تمیز. اما لها عادة وهذا اذا - 00:04:53

عليها الاستحاضة بعد ان كانت حائض. يعني بعد ان بلغت عفوا طرأ عليها الاستحاضة. فهذه لها ایام معلومة هادی لها ایام معلومة واما ان تكون مميزة او تكون غير مميزة. وقد اختلف اهل العلم يعني مميزة تمیز الدم - 00:05:18

دم الحیض اسود يعرب له ثلاث صفات اولا هو سخین ثم يميل الى السواد ثم ذو رائحة كریهة نعم فان كانت مميزة الامر اخف ترجع الى تمیزها. لكن ان كانت ليس لها تمیز وليس لها عادة - 00:05:44

الحين بدأت من حين بلغت هي مستحاضة فالامر اشكال في هذه الحالة. نعم نأتي الى بعض التفاصیل من خلال الاحادیث قال حدثنا

محمد ابن ومحمد التجيبي المصري وهو ثقة جليلة - 00:06:07

قال اخربنا الليث ابن سعد الفهمي المصري وهو امام قال عن يزيد ابن ابي حبيبة المصري وهو ثقة فقيه هو ثقة فقيه قال نعم طبعا  
يزيدنا بحبيبته في عام ثمانية وعشرين وستة. والليث مئة وخمسة وسبعين. ومحمد ابن ومح - 00:06:34

ميتين وخمسة واربعين. ميتيين واثنين واربعين. قال عن بكائي بن عبد الله بن الاشד المدني نزيل مصر وهو ثقة جليل في عام عشرين  
ومئة نعم قال انا المنذر ابن المغيرة. والمنذر فيه جهالة - 00:07:00

قال عن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي المدني الامام توفي عام اربعة وتسعين قيل عندما وقعت الاكلة في ركبته فلا بد ان  
يقطعون. والا قد الاكل ماذا؟ ان تزيد. تزيد. نعم. هذا الطب اللي كان عندهم - 00:07:21

فقالوا نقطعها ولكن نسقيك دواء يذهب بعقلك حتى لا تشعر اي نعم المسألة صعبة نسأل الله العافية لنا ولكم والسلامة فادى ان يأخذ  
هذا الدواء ونعم يعني قيل اذا كنت في الصلاة فاقطعوها. نعم. رحمة الله - 00:07:49

ان فاطمة بنت ابي حبيش رضي الله عنها. حدثته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشككت له الدم. استمرار الدم معها فقال لها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق - 00:08:17

يعني ليست بالحبيضة اذا اتي قوؤك فلا تصلி هنا اي حيضك فلا تصلி. وقد اختلف اهل العلم هذا المقصود به الحيض او الطهر لانه  
في اللغة يطلق على ماذا؟ على الامرين على كليهما - 00:08:39

هنا المقصود به الحيض قال اذا اتي قرؤك فلا تصلி. اذا مرو فتطهري. يعني اغسلي ثم صل ما بين القارى الى القبر. نعم. ما بين  
الحيضتين لانها في هذه الحالة تكون طاهرة - 00:09:03

وهذا الاسناد فيه المنذر ابن المغيبة وهو ليس بالمشهور كما تقدم قال حدثنا عبد الله بن الجراح البصري نعم قال حدثنا حماد بن زيد  
الازدي الجهمي البصري حاء وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة الكوفي وعلي بن محمد الطنافسي. قال حدثنا وكيع بن الجواح الكوفي.  
قال عن هشام بن عوة - 00:09:24

عن عروة ابن الزبير المدني عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش كن الى رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض - 00:09:56

اني امرأة استحاض فلا اطهر. ادفعوا الصلاة فتظن ان الاستحاضة مثل الحيض ادفع الصلاة؟ قال لا. انما ذلك عرق وليس بالحبيضة.  
فاما اقبلت الحبيضة فدفع الصلاة واما ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلி. هذا حديث وكيع. وهذا اسناد - 00:10:19

صحيح والحديث ثابت في الصحيح. وقد خرجه الشیخان نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى الذهنی النیسابوری الحافظ توفي مئتين  
وثمانية وخمسين. قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني. قال املا - 00:10:50

من كتابه وكان السائل غيري. نعم هل هناك فائدة؟ وكان السائل غيري هذا يعني من ورائهم يريد ان يبين كل ما يتعلق بالرواية. انا  
قلت لكم جاني واحد يناقشني قال ليش انس يعني - 00:11:14

ويشقق السنة. لماذا انس يقول ان الرسول عليه الصلاة والسلام لعل الشيخ فواز ينتبه يقول لماذا انه رسول يقول انه الرسول عليه  
الصلاه والسلام يدخل على زوجته هذه ويدخل على هذه ويدخل على هذه ويقول هذه ليش يقول هالكلام - 00:11:35

ولماذا ان نستناقل هالكلام يعني يكون هذا الشيء يقلب من الاشرار يدخل على هذه يعني يأتي اهلا لماذا نجيب هذا الشخص الرسول  
عليه الصلاة والسلام جعله الله عز وجل قدوة - 00:11:57

جعله اسوة لنا جعله قدوة لنا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ولذا كل امر الرسول عليه الصلاة والسلام من  
قول الينا من تكون الينا. نعم - 00:12:16

ولذا اعترف بعض الكفار قال انها حياة محمد منقوله. اذا ما في شيء ماذا مخفي اذا ما في هناك شيء مخفي اللي اللي عنده شيء ماذا  
يفعل يخفيه فما هناك بحمد الله شيء مخفي لكن - 00:12:36

نسأل الله الثبات لنا ولكم قال وكان قوله نماء علي من كتابه. هذا ترى مهم جدا عند المحدثين اين العبد الرزاق قال حدثني فاراد ان

يحدث قال له ولا حديث الا من كتابك - 00:12:58

الا من كتابك لان عبدالرازق قد اصيب بالعمى فصار يتلقن ومن كتابه اضبط من حفظه. فهذه في غاية من الاهمية. املاء علي من كتابه قال وكان السائل غيري قال اخبرنا بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي مولاهم المكي وهو احد العلما -

00:13:19

وخمسين ومية وقيل غير ذلك عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب القرشي الهاشمي نعم وعقيل كما تعلمون اخو علي واخو جعفر واخو طالب. الثلاثة بحمد الله اسلموا ما عدا طالب. نعم - 00:13:47

وعبد الله بن محمد بن عقيل الذي جده عقيل فيه ضعف عبد الله فيه ظاف نعم. قال عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمر بن طلحة عن ام حبيبة بنت جحش - 00:14:10

رضي الله تعالى عنها طبعا الصواب ليس عمر بن طلحة عمران. عمران ابن طلحة نعم قال وهذا لعل ابن عقيل قد وهم فيه قالت كنت حاضوا حيضة كثيرة طويلة قالت فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم استفتته واحبره قالت فوجدته عند اختي - 00:14:27 زينب ام حبيبة نعم اختها زينب زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ام المؤمنين زينب بن جحش الاسدية اسد خزيمة قالت قلت يا رسول الله اني لي اليك حاجة. قال وما هي؟ اي هناته. قلت اني استحاض - 00:15:01

حيضة طويلة كبيرة وقد منعتني الصلاة والصوم فكانت لا تصلي ولا تصوم. فما تأمرني فيها؟ قال انعت لك الكرسف فايه القطن فانه يذهب الدم. قلت هو اكسر فذكر نحو حديث شريك - 00:15:30

نعم هذا الحديث بارك الله فيكم فيه عبدالله بن محمد بن عقيل وفيه ضعف قال حدثنا طبعا هي كانت تظن ان الاستحاضة مثل الحيض فكانت تدع الصلاة والصوم متأولة فما امرها الرسول عليه الصلاة والسلام بقضاء ما مضى. ولكن علمها انها عليه ان تصلي -

00:15:56

ولذا الجاهل لا يؤخذ. نعم بجهله فيما يعذر به يعني في اصل التوحيد لا يعذر ولذا كان عذر عمرو بن لحي ومن تابعه قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبسي ولذا كان عذر ابو الرسول عليه الصلاة والسلام. قال ان ابي واباك - 00:16:26

فنة قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة العبسي وعلي بن محمد الطنافسي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم القرشي عن نافع القرشي مولاهم - 00:16:53

عن سليمان ابن يسار الهمالي مولى ميمونة عن ام سلمة رضي الله عنها هند بنت ابي امية قالت سألت سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم قالت اني استحاض اني واستحاضوا فلا اطهر افدعوا الصلاة؟ قال لا ولكن دعي قدر الايام والليالي التي كنت تحيضين -

00:17:08

كانت تحيض سبعة ايام تدع سبعة ايام. كان التحيض اول الشهر سبعة ايام تدع سبعة ايام من اول الشهر. قال ابو بكر في حديثه وقدرهن من الشهر ثم اغتصلي قد وهن متى ما يأتيها الحيض فيما سبق. ثم اغتصلي - 00:17:36

واستغفري بثوب تغسل بعد هذه الايام وتستسرف بثوب تضعه تتلجم على فرجها لان لا يعني الدم يعني ينتشر الى ثيابها واستثفرى بثوب وصلي. وهذا رجاله كلهم ثقات ولكن سليمان ابن يسار لم يسمحوا من ام سلمة بينهما رجل - 00:18:00

قال حدثنا علي بن محمد الطنافسي وابو بكر بن ابي شيبة العبسي صاحب المصنف توفي خمسة وثلاثين ومتين قال لا حدثه ابن الجواب ابو عاصي انا لا اعمى سليمان ابن مهران ووقيته في عام سبعة وتسعين ومية. انا لا ما اشته في عام سبعة واربعين او ثمانية واربعين او مئة - 00:18:29

عن حبيب ابن ابي ثابت الاسدي مولاهم الكوفي نعم وهو ثقة عن عروة ابن الزبير المتقدم انها عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى النبي صلى الله - 00:18:50

عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطلب افدعوا الصلاة؟ قال لا. انما ذلك عرق وليس بالحيضة. اجتنب الصلاة ايا محيضك ثم اغتصلي وتوضئي لكل صلاة وان قطر الدم على الحصير - 00:19:09

يعني لا تبالي صلي لو حتى الدم مستمر ماذا تفعل؟ ولذا عمر صلي عمر رضي الله عنه صلي وجرحه ماذا؟ نعم يصعب دما. نعم ماذا يفعل؟ فانقووا الله ما استطعتم - 00:19:37

نعم وهذا لا يصح لأن حبيب ذكر انه لم يسمع من عوابن ابن الزبير واختلف في حبيب هذا الهوى حبيبنا الورد او حبيب ابن ابي ثابت حمد الله قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبسي واسماعييل بن موسى - 00:19:54

قال حدثنا شريك وهو ابن شقيق ابن عبد الله النخعي القاضي الكوفي طفي عام سبعة وثمانين وستة انا ابي لياقطان وابو اليقطان لا يحتج به بل فيه ضعف وهو عثمان بن عمير البجلي - 00:20:20

عن عدي بن ثابت الانصاري وهو ثقة عن ابيه وهو لا يعرف عن جده. عن النبي صلي الله عليه وسلم قال المستحاضة تدع الصلاة ايام اقضاءها يعني حيضا ثم تقتسل وتتواضأ لكل صلاة وتصوم وتصلي - 00:20:43

قول المصنف عندما قال وذكر مثل حديث شبيك فذكر نحو حديث شريك هذا حديث شبيك بن عبدالله القاضي. نعم وهذا الخبر فيه شقيق وفيه ابو اليقطان وثبت ايضا هذا لا يعرف فلا يصح هذا الخبر - 00:21:09

ولعل نقف ابن ماجة عند هنا ونأتي الى المنتقى - 00:21:34